

سُرْعَةُ الْمُؤْمِنِينَ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
مكتبة الملك عبد الله بن عبد العزيز الجامعية
قسم المخطوطات

وغيره وما هرفيه من الضيق والموم، وقطع تاهو معين لهم
بشرط الواقعه من المعلوم، بسبب سنتلا اقواء عليه ۷
لاميرزون بين زلجه الشیخ والقیصوم، كلین المسك
والثوب، فضلًا عن المظروف والمهموم، فخذ ذلك لاقشع
عیم للروم، ثم تواظر نظره عن صلح المحسان، ونظر الیا فيه
وهي غير انسان الله تعالیٰ بغير العناية والرعايه والاعطف
وللحنان، وظفر ولیك الا قواه عن كل ما كانو يكتلعونه
في بطونهم من امثال تلك المسوال، حتى كاد الوقف بسبب ذلك
أن يقول لا اصحاب لحال، ونفع عليهم مابوته من مقدمات ۸
أقيمهما كاذبه وهیه، مخرجه عن كوها منتجه، بموعته
انظر تلك للحسرة العاليه، ثم ارشدنا الى خير مطلوب،
من التدبر في مع الطبلة بعد ان كان معتطلا عن غروب،
وقد صار بعد نظره وتعين المعلوم مرجوب به محظوظ،
بحري علينا السعي اليه لاجل الافادة والاستفاده، وهدف
نعمه من الله سبحانه واحمد من الله تعالیٰ عليناها وظلل منه

لسم الله الرحمن الرحيم وباشهاد عائده
لله مالک الهدی وسخنه، المتفضل على مسامعه من
عباده بلطائف توفيقه ورفقه، والصلة والسلام على
مولانا وسیدنا محمد جامع الحامد والماخار المرتلي عليه
في كتابه العزيز ان العمر مساجده من آمنياشة المؤمن الآخر،
وعلى الله واصحابه وزواجه المفتدي نهرم للهدایة في
الباطن والظاهر **وبحكم** فيقول هذا العبد الصغيف
احمد الغنیمی الانصاری لما تشرفت بالمقابل بنیدی مولانا
وسیدنا وملادنا ذکر الفضائل الجمیة الرایقه، والكلمات
الکاملات العایقه، شیخ صنوف المعارف، وبدر
صنوف العوارف، غصنه تعالیٰ الى الوریف، الشیخ يقول وقولینه
الواحد شیخ السنبلین، افتخار المؤول للہماذن الکرمین
شمباب للہ تعالیٰ الشاطئ، وسیفه على اعدائهم القاطع
احمد فوزی مرازی يحفظ المعید المبدی شکوت
له حاری وحارا الصنف امشی، فی أمر وتفجیح مجام طلوبون

الزيادة قد حرجني تيارها من حكم محسنة ذلك المؤذن وظهرت
 واشتهرت والنشرت فلما زالت بحروفه مدانا لته على اهل المذهبية
 مشرقة، وبحروفها على شياطين العواية محرقة آمرين فيينا
 سرعة مع الصعف تتسارع لا يشاده الشيف لنه للك
 المسجد المنيف، والقين الدرس فيه مزول فاخته الكاتب
 مع جمع من الطلاق بالاحباب، ودعونا المؤذن ببرداته
 والغفران، ولخمرة مولا نا المشار عليه، دامت نعم الله
 متوايله لدبيه، بدرا وام السداد والعدالة والمحسان،
 وان ينبع عنده اشراك اهل الصلاة والطعنان،
 هذاؤنا وتلفت خاطر مولا نا الحظير، وصورة المنابر،
 اليماؤفع لهذا العبد الصعيدي في تدرسيه من المحاجات وهي
 وان كانت جزئيه بالنسبة الى ذلك المقام لكن المرحوان تكون
 لم ينزل نظريه بأمسورة كلية، منها ما اقلله سخنان اعلامة
 عصره، ووجه دهره على اصحابه لتفاقع من غير شيك وكذا
 ارتياط احمد بن قاسم العبادي مع صنفاته يائى ببيانات

على شرح المحقق المدقق جلال الدين الحنفي بجمع الجرامي في اصول
 الفقه عن ارجاع ميائة الاجماع عنه باشارة البشروا العقول
 للحادي عشر العلامة السيد عيسى الصافوي الابنى تزال المور
 الشفيع المكى من اشكال في حملة النسل له من حيث المجرى
 ولما نشأته وهو اشكاله في حق ومبذلة تأمل فيه واستخراج
 حواريه حقائق فقد قال فيه السيد عيسى فكتوره فانهم سكتوا
 عنده مع دقة انتقادهم في المقامات لشيختنا قد راسع طهرين
 للحملة من كلامه اختصاراً او حرث تعقبه شيختنا فيه شيل
 نقله عنه بالمعنى واقرره **وَهَا آنَا اذْكُرْ مِنْ بَلْفَاظِهِمْ اذْكُرْ مُحَمَّداً**
 فيه لهذا الغذر الفاتحة، والتلذذ القاصر مع ما آتاه فيه
 من شعر الخاطر وتشبيهاتي من العيال **فَاقُولُ**
 قال شيختنا المذكور عقب قوله الشاج المحقق للبلاد
 الحلى **سَمِعَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كَانَتْهُ اَفْوَلُ**
 في هذه الحملة اشكال ابداً شيخ الشريف حاصله انهما
 إنما اخباريه او انشائمه فاز كانت اخباريه فيروه أن من

معنا التي كلها يحيى في آيات البينات **واقول**
 وإنما في غاية المجل والقلم تبغي في ثبات المجل والجمل لكن
 قد حرف مادة الله سبحانه أن لها غير قد تتحقق بأدلة
الإكابر **قوله** في إشكال تكون الجملة خبرية وما يحيى فيه
 ليس كذلك لأن كلام من صاحبة الاسم والاستعابة من
 تامة للخبر وعما لا يتحقق فإن الأهدى المفظ استوعبي
 وإذا كان لا يتحقق فإن الأدلة المفظ الذي يوسي
 والله فلم يكن الجملة خبرية لأن مثانة الجوز تتحقق به
 مدلولة في نفس المربي والخبر والأمر من ليس بذلك
 فإنه لا يتحقق مدلولة الأدلة المفظ كما هو شأن
 المنشاهد المعنى كلامه وحيينه **فقد يقال** على
 وجه التزديدي قوله وما يحيى صاحبة الاسم والاستعابة
 به من تامة للجوز أراد بقوله من تامة الجوز أنها جاز منه
 فهو مموجع وأعماها من متصلة بالحاجة عن حقيقته
 وقد فيه وإن توافق معه المفظ للخبر المطلوب شرعاً على ما

شان للخبر الصادقان يتحقق مدلولة في نفس المربي والخبر
 ويكون للخبر حقيقة عنه كما صرحت به العلامة القتاراني وغيره
 وما يحيى فيه ليس كذلك لأن كلام من صاحبة الاسم والاستعابة
 به من تامة للخبر وهذا يتحقق فإن الأهدى المفظ وإن كانت
 إنشائية في شأن إنشائنا يتحقق مدلولة به وأفضل
 هذه الجملة لا يكون كذلك غالباً لأن جملة الأدلة والمتغير
 الذي يحيى ما ليس بقول لا يحصل بالبسملة فكيف يقتصر مثلاً
 أفعى أو سافر لسم الله يقصد إنشائنا وجعلت لإنشائنا
 الصاحبة والاستعابة لزفران تكون الجملة إنشائنا
 متعلقة والأصل غير مقصود بوجه وذلك في غاية النور
قال **ولقول** إن المعنى أبداء وافتتح باسم الله أي أجعله
 بدأته الفعل على أن إنشاء للتعمديه ولجملة إنشائنا الجمل
 لم يذكر مرتضى مما مر إلا أنه خلاف المشهور ولا أرجح حقيقة
 الباقي في التأليف مما يمكن أن يكون بدأته له حقيقة وإن
 امكن إرجاؤه في سائر الموضع بالصراحة في جملة بدركة انفر

القول الثاني من تلك الأقوال الثلاثة السابقة وهو أنها
 آية تامة من كسوة صدرت لها **القول** الثالث منها
 وهي أنها آية من الناحية مع كونها آرانا في سائر السور اوصيًا
 من غير قرض لها **وقول** من غيرها لعدم خصوصية أحد ما
 أى القولين فعل إرادة بالخصوصية في القول الثاني في السابق
 تعبد له آية يكونها آية تامة أو آفان القدر المشترك
 كونها آية من الناحية مع كونها آرانا في سائر السور بالطبع لكن
 هذا المراد بعما رفاسدًا ومخالف القول عقب ذلك فأن
 كونها حرام القرآن لا يستدعي كونها حرام كسوة منه كما
 كونها آية منفردة منه فالمنبادر منه أنه جعل القدر المشترك
 بين القولين كونها حرام القرآن ولا يخفى عليه أن كونها حرام
 القرآن يصدق بكونها البغایة منه كاصدق كونها آية وأن
 إرادة صدرت باول فقط لا يصح في هذا المقام بعد ما يحتمل
 مابعده من قوله لا يستدعي الحكمة في خفي على ذوي الأفهام وأما
 إرادة صدرت بالثانية فتحتفظ بمعنىهم صحته والمعنى عليه

فإن كونها آية تامة من القرآن لا يستدعي كونها حرام كسوة منه
 كما لا يستدعي كونها آية منفردة والظاهر عدم صحّة ذلك فأنه
 يقتضي أن يكون القدر المشترك بين القولين هو كونها آية وذلك
 لابنها بالنسبة للقول الأخير الموقلين المتاخرن العاين بما
 آتته من الناحية مع كونها آرانا في سائر السور اوصيًا غير عرض
 لكونها حرامها أو لا تكونها آية تامة أو آفان القدر المشترك
 فيه لابنها أن يكون هو الآية التامة مع ما ذكره من التعميم قوله
 من غير قرض لفاغان القدر المشترك فيه الذي لا يخلو عن نفس
 الامر الحريمي من القدر المشترك بينهما والمراد هنا فهو ملزمه
 لاماصداقتها على التعين وبصياغة الدليل الذي ذكره من لام اتفاق
 مع الاجاع افادت مفهوم المحرري له لاما صدقها على التعين
 فليست در فنه در ذلك الامر الماء الماء الماء الماء الماء الماء الماء
فإن قلت هل يصح أن القدر المشترك بين القولين كونها من القرآن
 أو من الكلام أسلحة كالمهروم من الدليل حيث قال ما بيني للفتني
 كلام الله **قلت** الطاهر صحيحة فليتأمل فيه مانقول العلامات

ابو السعد لا يستدعي كونها جرائم كل سورة الماعقب قوله فان كون
 جرائم القرآن هى فى المعنى بالحقيقة تكون المقدمة لمشتركه هو الموصى
 للخصوصيه **فان** قوله لا يستدعي كونها جرائم كل سورة هو خصوصية
 القول الاول من الخبرين لذى عبر عنه بلفظ وقبلها به تامة من
 كل سورة صدره وهو قول ابي سالم رفح فهل يقال كان الاحسن
 فى التعبير **يقال** لا يستدعي كونها اية تامة من كل سورة صدر بها
 مراعاة لانتقاد ذلك القول **اما السعرن لك** **وقل** **فلا** لا يستدعي
 كونها اية معرفة منه اشاره الى خصوصية القول الاخير فى القول
 الذى عبر عنه بلفظ **و قبل** **انها** اية تامة المباحثه مع كونها قرآن فى ساير
 السور اپنها بعرض لك وهذا جرائمها او لا ولا كونها اية تامة
 او لا وهو اخذ قول الشاعر في الطلاق وانت لا يخفى عليك ان هذا القول
 مشتمل على شتى اى كونها اية من المباحثه وكونها قرآن فى ساير السور
 ايضا من برضوا لفتح قوله مولانا العلامه كما لا استدعي كونها
 اية معرفة ومن لا يقى بنفي خصوصية القول الاخير الذى فيه عوى
 انها اية معرفة الذى جزوه به الموقف فيه كما قال اهنا اية ايه من

المباحثه مع كونها قرآن فى ساير السور اپنها غرضه بالكتاب
 ولبسه للجزء بما اية معرفة فليستفهم معناه وبنها على ذلك كان
 التعبير **يقال** **فلا** لا يستدعي كونها اية من المباحثه مع كونها قرآن
 فى ساير السور من برضوا لفتح **الظاهر تبليغ** لم تبعض المعرفه
 العلامه ابو السعد رحمه الله سبحانه لما هو المشهور المعتبر من هذه
 الامار الاعظم في حنفية وعلمه متاخر واصحابه من هنا اية من القراء
 ازلت للفصل بين المسؤل والافتتاح كافتده لاخذه للخلافه من
 الاضطراب بين اصحابه المتقدمين والمتاخرين او لشرارة الكلام
 عليه في كتب الفقه او بحذف ما يقال واسمه سخنه اعلم بمحض الحال
 ولمسك عن ائم العلوم الا ان عن المجرى بهذه الميدان معركة الفرسان
 خشية ان يكون فاصابه من يهاجم بالبيان فلست من يفاليهم في
 الشان وخصوصا مع ضعف القوي والبعير وقد الماده المعيشه
 على صحة النظر فليتشرى بعد سوال من عندهم للهاشميه
 شيخ الاسلام ذكرى على القاضي فكان في تلك الحوشى التي لى اتفاق
 عليهما شئ معارض لبيان لا اهنا او فلسه المدعى الى الواقع وان كان فيها

رسال شرح لا إله إلا الله مولانا جمال الدين
داواني قدس سرَّه، الفرز

مليح الميلات لاتفاق فاليك الاعتزاز والعد رفقوت عبد المختار
فإن الإنسان من حيث هو إنسان عرضه للخطار والسترو والبيان
وما حملني على ذلك مع تشتبه بأذهان الآخرين ذلك المولى السما
في مثل هذا الميدان ليتظر فيه لغير الرغب ويعقوبها بالقلم
طهي فلا ذات واردة أتلتني منه مثني وأسامي حمد مطلقا
في الشنا فلا يسر العذ ويفي مستثنى أمين قال الله أحد بحمد

العنبي في أوائل ربیع الاول سنة اربعين،
قال للمربي وحد وحسننا،

الله ونعم الوكيل له ولهم،
ولا قوة إلا بالله،
العلي الخير،
آمين،

بلغ مقابله على خط
منشى وسلامه علينا
البيع زخم العنبي
والكرمه

